

التعليق على تفسير ابن كثیر (66) | | تفسیر سورۃ البقرۃ (73)-

701) | معايي الشیخ عبد الكریم الخضیر

عبدالكرييم الخضير

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. سبسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده رسوله نبينا محمد وعلى الله وصحابه اجمعين اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللسامعين - [00:00:00](#)

ما بعد فقد قال ابن كثیر رحمه الله تعالى ما ننسخ من آیة في تفسیر قوله تعالى. في تفسیر قوله تعالى قال ابن كثیر رحمه الله تعالى في تفسیر قوله تعالى ما ننسخ من آیة او نوسعها نأی بخیر منه - [00:00:19](#)

مثلها الم تعلم ان الله على كل شيء قادر الم تعلم ان الله له ملك السماوات والارض وما لكم من دون الله من ولی ولا نصیر قال ابن [ابی طلحة - 00:00:42](#)

عن ابن عباس رضي الله عنهم ما ننسخ من آیة ما نبدل من آیة. وقال ابن جریح عن مجاهد ما ننسخ من آیة اي ما نمحو من آیة. وقال ابن ابی نجیح عن مجاهد ما ننسخ من - [00:01:08](#)

قال ثبت خطها وبدل حكمها. حدث به عن اصحاب عبد الله ابن مسعود وقال ابن ابی حاتم وروي عن ابی العالية ومحمد ابن كعب القرظی نحو ذلك وقال الظحاک ما ننسخ من آیة ما ننسک وقال عطاء اما ما ننسخ فما نترك - [00:01:28](#)
ومن القرآن. وقال ابن ابی حاتم يعني ترك فلم ينزل على محمد صلی الله علیه وسلم وقال السدی ما ننسخ من آیة نسخها قبضها وقال ابن ابی حاتم يعني قبضها رفعها - [00:01:55](#)

مثل قوله الشیخ والشیخة اذا زنايا فارجموهما البتة وقوله لو كان لابن ادم وادیان من مال لابتغى لهم ثالثا وقال ابن جریر ما ننسخ من آیة ما نقل من حکم آیة الى غيره. فبدلہ ونفیرہ - [00:02:16](#)

وذلك ان يحول الحال حراما. والحرام حلالا والمباح محظورا. والمحظور مباحا ولا يكون ذلك الا في الامر والنهي والحظر والاطلاق والمنع والاباحة فاما الاخبار فلا يكون فيها ناسخ ولا منسوخ - [00:02:39](#)

الحمد لله رب العالمين وصلی الله وسلم وبارك على عبده رسوله نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين. اما بعد النسخ في الشريعة امر مقطوع به عند جميع من يعتد به من اهل العلم - [00:03:03](#)

ولم يخالف في ذلك الا الروافض تبعا لليهود الذين يزعمون انه يستلزم البدء وانه ظهر لله جل وعلا شيء كان خفيا عنه وقال به ابو مسلم الخرساني وبعض المعاصرین من المفسرین - [00:03:25](#)

ا جنح الى هذا وما لا اليه فالتفسیر القرآني للقرآن عبد الكریم الخطیب فی عنوان علی الایة النسخ ولا نسخ فی القرآن مع ان الله جل وعلا يقول ما ننسخ من آیة - [00:03:52](#)

ما ادری کیف شخص یتصدی لتفسیر القرآن ویرجو بذلك ثواب الله. ويقول مثل هذا الكلام معارضا به صریح القرآن ابو مسلم الخرسانی من المتقدمین ايضا انکر النسخ وعلى كل حال القول بانکاره - [00:04:10](#)

مهجور مزول مخالف لنص الكتاب والسنۃ ومخالف لواقع الشريعة فانها ناسخة لما قبلها من الشرائع وووجد فيها احكام اه رفعت وبدلت باحكام اخري كلها من الله جل وعلا ولذا يقول ما ننسخ من آیة او ننسیها - [00:04:32](#)

يعنی نرفعها من صدرک ولا تستحضرها المقصود ان مثل هذا الخلاف فيه آلا یلتفت اليه وهو ثابت بالنص واجماع من يعتد بقوله من

اهل العلم من الصحابة والتابعين ومن جاء بعدهم - [00:04:58](#)

والنسخ هنا المراد به نسخ القرآن نسخ الآيات وان كان كلام بعضهم في في بمعنى النسخ الذي ذكره مثل كلام ابن جرير ما نسخ من آية ما نقل من حكم آية إلى غيره - [00:05:23](#)

ما نقل من حكم آية مع انه قد يكون النقل للفظ الآية لفظ الآية واعم من ذلك. والمراد بالنسخ الرفع الرفع والنقل ولذا يعرفه العلماء [بانه رفع حكم شرعي يعرفون النسخ في في الأحكام - 00:05:46](#)

رفع حكم شرعي. اما بالنسبة لنسخ الآيات فهو رفعها رفعها من التلاوة او رفع حكمها مع بقاء رسمها في المصحف والامثلة على ذلك [كثيرة يقول ابن عباس فيما نقله عنه ابن أبي طلحة ما نسخ ما نبدل - 00:06:14](#)

بدل يعني آية مكان آية نعم وحكم مكان حكم هذا التبديل والتغيير نسخت الشمس الظل ومنه نسخ الكتاب وهو نقل ما فيه الى غير [ذلك مما آذ ذكره اهل العلم. قال الظحاك ما نسخ من آية ما نسخ - 00:06:38](#)

هل هذا متوجه لا لماذا لانه عطف عليه او نسيه ما نسخ من آية او نسيها فالانسانه غير النسخ لكنه ظرب منه ويكون من عطف الخاص [على العام نعم وين - 00:07:04](#)

المعروف ولا ابن أبي حاتم يعني قبضها ورفعها يعني رفع اللفظ مع بقاء الحكم ولا نازلة وقرأت وقرأت ثم رفعت شيخة والشيخة [الشيخ والشيخة اذا زنايا ترجموه ماء البتة ومثل ها؟ فلم ينزل على - 00:07:29](#)

ابي حاتم لا لا مهوب قابل للباحثين يعني قبضة ورفعه مثل قوله الشيخ والشيخة اذا زنا يرجموهما البتة. قول ثاني لابن أبي حاتم ايه [فقال ابن أبي حاتم يروي عن ابي العالية محمد ابن كعب نحو ذلك وينه - 00:07:54](#)

وقال عطاء وقال ابن أبي حاتم يعني ترك فلم ينزل على محمد صلى الله عليه وسلم لا هذا ما هذا يختلف عن اقوال العلماء نعم يعني [لا شك ان شريعة محمد صلى الله عليه وسلم ناسخة لمن قبلها - 00:08:17](#)

مما نزل على موسى وعيسى وغيرهما من الانبياء فشريعة محمد هي الناسخة وما عدتها مما يعارضها في الشرائع السابقة كل منسوخ [كلهم منسوخ بقوله ايضا لو كان لابن ادم واديان من ذهب - 00:08:41](#)

ومن مال لابتغي لهما ثالثا ولا يملا جوف ابن ادم الا التراب ويتبوب الله على من تاب هذه قرأت مدة ثم نسخت رفعت من المصحف نعم [تبغ يعني كيف يقولون بالبداء - 00:09:05](#)

وينكرون النسخ لانه يستلزم البدع هو هم عندهم من الاضطراب والتناقض كغيرهم من طوائف البدع لكنهم اشد ولذا يقول ابن القيم [كفى بهم عيبا تناقض قولهم يعني مبتدعة لان الذي لا يأوي الى نص - 00:09:39](#)

من كتاب الله او من سنة نبيه لابد ان يبتلى بمثل هذا اللي ما عنده شيء يعتمد عليه ثابت راسخ لا بد ان يعتمد لمثله لذلك اه [المتكلمون حينما حكموا عقولهم في - 00:10:03](#)

نصوص تناقضت اقواله نعم واصل النسخ من نسخ الكتاب وهو نقله من نسخة الى اخرى غيرها. فكذلك معنى نسخ الحكم الى غيره [انما هو وهو نقله من نسخة الى اخرى. نقله ولا نقل نظيره - 00:10:20](#)

الكتاب هو ينقل نقل من من هذا الكتاب الى غيره يصير دفتر ما فيش شي لا لكنهم تجذرون في مثل هذا نعم فكذلك معنى نسخ [الحكم الى غيره انما هو تحويله ونقل عبادة الى غيرها وسواء النسخ - 00:10:46](#)

نسخ حكمها او خطها نقل عبارة الى غيرها عندهنا عبادة وسواء نسخ حكمها هذا يؤيد النسخة الثانية نعم وسواء نسخ حكمها او [خطها اذ هي في كلتا حاليها منسوبة واما علماء الاصول فاختلفت عباراتهم في حد النسخ - 00:11:08](#)

والامر في ذلك قريب. لان معنى النسخ الشرعي معلوم عند العلماء ولخص بعضهم انه رفع الحكم بدليل شرعي متأخر فاندرج في ذلك [نسخ الاخف بالاثقل وعكسه والنسخ لا الى بدل - 00:11:54](#)

واما تفاصيل احكام النسخ وذكر انواعه وشروطه فمبسوط في فن اصول الفقه وقال الطبراني حدثنا ابو شبيط عبيد الله بن عبد الرحمن بن واقد قال حدثنا ابي قال حدثنا العباس ابن الفضل - [00:12:14](#)

ابي قال اخبرنا العباس بن الفضل ها لا شو بيك نعم عن سليمان ابن ارقم عن الزهري عن سالم عن ابيه قال قرأ رجلان سورة اقرأهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فكانا يقرآن بها فقاما ذات ليلة يصليان فلم يقدرا منها على حرف - 00:12:39 فاصبحا غاديين على رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرا ذلك له. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ام انها مما نسخ وانسي فالهوا عنها فكان يعني تغافلوا عنه ما دام رفعت ونسخت - 00:13:19

لا تتطلبوها وتبغوا انفسكم في استرجاعها وهي مما رفع نعم فكان الزهري يقرأها ما ينسخ من آية او نسخها بضم النون الخفيفة سليمان ابن ارقم ضعيف وقد رواه ابو بكر ابن الانباري عن ابيه عن نصر ابن داود عن ابي عبيد عن عبدالله بن صالح عن الليث عن - 00:13:40

يونس وعقيل عن ابن شهاب عقيل عن الليث عن يونس وعقيل عن ابن شهاب عن ابي امامه ابن سهل ابن حنيف مثله مرفوعا ذكره وقوله تعالى او نسخها. فقرأ على وجهين نسأها - 00:14:12

ونسخها. فاما من قرأها نسأها هم فاما من قرأها نسأها. تأخير ام منسأهنبي يقول لك نؤخرها نسخى والتأخير هم شو لكن المناسب للسياق فمعناه نؤخرها يعني ان تكون القراءة نسأها - 00:14:35

النساء والتأخير ومنه ان نسيئة والنسيء نعم بنساهم من النسيان ونسأها من التأخير كله معنى نعم فاما من قرأها نسأها بفتح النون والهمزة بعد السين فمعناه نؤخرها. قال عندك هذا - 00:15:12

خلاص نعم. قال علي ابن ابي طلحة عن ابن عباس ما ننسخ من آية او نسأها. يقول ما نبدل من ايات ان او نترك او نتركها لا نبدلها وقال مجاهد عن اصحاب ابن مسعود او نسأها. نؤخرها يعني نوجلها - 00:15:45

من سأهه خيره يعني نوجلها ما نبدلها نعم او نسأها؟ قال مجاهد عن اصحاب ابن مسعود او نسأها ثبت خطها وبدل حكمها وكما قال عبيد بن عمير ومجاهد وعطا او نسأها نؤخرها ونرجعها - 00:16:08

وقال عطية العوف او نسأها نؤخرها فلا ننسخها وقال السدي مثله ايضا. وكذا الربيع بن انس وقال الضحاك ما ننسخ من آية او نسأها يعني الناس يعني ننسى - 00:16:32

لا ننسخ من آية ونونسها يعني نسخ كل الماضي منشأها نشأه نسأه انكم نسبها فاما من قرأها نشأها بفتح النون والهمزة ففتح النون والهمزة به بعد السيم انا هنؤخره واما في كلام السدي - 00:16:55

عادي رجع الى القراءة المشهورة منسيا يعني الناس خوف منسخ نعم يعني الناسخ من المنسوخ وقال ابو العالية ما ننسخ من آية او نسأها. اي نؤخرها نسأها النساء والتأخير وهو نسخها من النسيان - 00:17:49

معرفة الناسخ والمنسوخ سواء كان من الكتاب او من السنة من اهم والزم ما ينبغي لطالب العلم ان يعرفه ولا يجوز لمن يفتى وهو لا يعرف الناسخ من المنسوخ كما قرر ذلك اهل العلم - 00:18:34

لأنه قد يفتى على ضوء آية منسوخة ويفتى بحكم منسوخ او حديث منسوخ فلا يجوز لهم ان يجرؤ على الفتى الا اذا احاط علما بالناسخ والمنسوخ فلما قيل لعلي ان فلانا يفتى قال اتعرف الناس المنسوخ؟ او اتعرف الناسخ والمنسوخ؟ قال لا قال ضللت واضللت - 00:18:56

فمعرفة الناسخ من المنسوخ بغاية الالهمة لطالب العلم فينبغي ان يعني بما الف بالناسخ والمنسوخ من القرآن وما انسخ وما الف من ناسخ والمنسوخ من السنة في القرآن كتاب الناسخ والمنسوخ من افضل ما الف - 00:19:23

وكتاب الحازم الاعتبار في معرفة الناس اخو المنسوق من الاثار من افضل ما الف في الباب نعم وقال ابو العالية ما ننسخ من آية ما ننسخ من آية او نسأها اي نؤخرها عندها - 00:19:47

وقال ابن ابي حاتم حدثنا عبيد الله بن اسماعيل البغدادي قال حدثنا خلف قال حدثنا الخفاف عن اسماعيل يعني ابن مسلم عن حبيب ابن ابي ثابت عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس عن ابن عباس رضي الله - 00:20:09

عنهمما قال خطبنا عمر رضي الله عنه فقال يقول الله عز وجل ما ننسخ من آية او نسأها اي نؤخرها واما على قراءة او نونسها فقال

عبدالرزاقي عن معمر عن قتادة في قوله ما ننسخ من آية - 00:20:29

او نوسها قال كان الله عز وجل ينسني نبيه صلى الله عليه وسلم ما يشاء ويننسخ ما يشاء وقال ابن جرير حدثنا سوار بن عبد الله قال حدثنا خالد بن الحارث قال حدثنا عوف عن الحسن انه قال في قوله او نوسها قال - 00:20:51

نبكم صلى الله عليه وسلم اقر قرآن ثم نسيه وقال ابن أبي حاتم حدثنا أبي قال حدثنا ابن نفيل قال حدثنا محمد بن الزبير الحراني عن الحجاج يعني الجزمي عن عكرمة عن ابن عباس قال - 00:21:18

كان مما كان مما ينزل الله على النبي صلى الله عليه وسلم الوحي الوفي بالليل وينساه بالنهار. فانزل الله عز وجل ما ننسخ من آية او نوسها. نأتي بخير من - 00:21:41

هاء او مثلها قال ابو حاتم قال لي ابو جعفر ابن النفیل ليس هو الحجاج ابن ارضاه هو شیخ لنا جزمی وقال عبید بن عمیر او ننسها نرفعها من عندکم - 00:21:59

وقال ابن جرير حدثني يعقوب ابن ابراهیم قال حدثنا هشیم عن یعلی بن عطا عن القاسم ابن ربیعة قال سمعت سعد بن ابی وقارص یقرأ ما ننسخ من آية او ننسها - 00:22:19

قال قلت له فان سعید ابن المسیب یقرأ او ننسه قال فقال سینسی الموضع الاول او ننساها قال قلت له فانی سعید ابن جبیر یقرأ او ننسها منسأة سبیدی بن مسیب. على كل حال هذه الالفاظ المتقاربة - 00:22:37

بالرسم مع كثرة النسخ التي لا تحصى من هذا التفسیر لأن الاختلاف فيها لا شك انه يعني متوقع كل ما كثرت النسخ الاصول كثرت البروق ولذا شخص جمع مئة نسخة مخطوطة من تفسیر - 00:23:18

ولا اراد ان یجمع الف لقدر على ذلك لأن الكتاب مشهور ومتداول وكتب الله له القبول في الارض واقتناه الناس وكتبوا ونسخوا وما من عالم الا عنده نسخة من تفسیر ابن کثیر - 00:23:46

فالنسخ كثيرة من جدة وتبعدا لذلك تکثر الفروق بين هذه النسخ نعم قال فقال سعد ان القرآن لم ینزل على المسیب ولا على المسیب. قال الله جل ثناؤه نقرئك فلا تنسی واذکر ربک اذا نسيت. يعني هذا هو الاصل انه یقرأ ولا فلا ینسی - 00:24:05

لكن اذا اراد الله ان یرفع الحكم او یرفع اللفظ لا شك ان النسيان في هذا الباب بامر الله جل وعلا مشيئة نافذة وقدره یرفعه من صدره عليه الصلاة والسلام - 00:24:36

والا فالاصل سنقرؤك فلا تنسی لكن اذا اراد الله ان یرفع لفظ هذه الآية انساه الله فيها ولذا جاء في الحديث الصحيح النهي عن قول نسيت آية کذا وکذا وانما اقول - 00:24:56

نسيت او انسیت سببه في ذلك الا یدخل في قوله جل وعلا وكذلك انتك ایاتنا فسیته نعم سعیدة قوی والله الحمد لله ما في جدید انا اقول لك اختلاف النسخ في هذه الكلمات سببه - 00:25:18

كثرة النسخ كثرة ما ما نقدر نجزم الا باصل شوف الشعب يا ابو عبد الله قد یبيع حل نسي لفظ الآية على خلاف ما جاء في الاصل من قوله جل وعلا - 00:25:56

سنقرؤك فلا تنسی هذا الاصل لكن اذا اراد الله ان یرفع آية من صدره او من المصحف وفي اخر الزمان یرفع كله الله المستعان يعني من تفسیر الطبری من محمود شاکر حق تفسیر الطبری - 00:26:18

واخوه نقل کلامه مع انه اکبر منه تنساها هذا اللي عندك يا شیخ ولا ما في فرق عن الكلام اللي عندنا هذه طبعة الشعب مأخوذة من اقدم النسخ لتفسیر ابن کثیر - 00:26:41

الازهرية النسخة الازهرية هي اقدم النسخ من تفسیر ابن کثیر وقد صورها الشیخ احمد شاکر في اربعة عشر مجلدا هي سبعة وقسم كل مجلد الى قسمین صورها ورقمها وعلق على بعض المواضیع - 00:27:24

والصورة عندي لكنه الكسل الا بامکاننا نراجعه الله المستعان نعم وكذا رواه عبدالرزاقي عن هشیم واحرجه الحاکم في مستدرکه واخرجه الحاکم في مستدرکه من حديث ابی حاتم الرازی عن ادم عن شعبه عن یعلی بن عطاء به - 00:27:52

وقال على شرط الشيختين ولم يخرجا قال ابن ابي حاتم وروي عن محمد بن كعب وقتادة وعكرمة نحو قول سعيد وقال الامام احمد اخبرنا يحيى قال حدثنا سفيان الثوري عن حبيب ابن ابي ثابت عن سعيد ابن جبير - [00:28:20](#)

عن ابن عباس قال قال عمر علي اقضانا وابي اقرؤنا. وانا وانا لندع بعض ما يقول وانا لندع بعض ما يقول ابين وابي يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول - [00:28:43](#)

ولن ادعه لشيء والله يقول ما ننسخ من اية او ننسها نأتي بخير منها او مثلها وقال البخاري حدثنا عمرو بن علي قال حدثنا يحيى قال حدثنا سفيان عن حبيب عن سعيد - [00:29:11](#)

ابن جبير جاء مرفوعا عن النبي عليه الصلاة والسلام في مظاكم علي واقرائكم ابي واعلمكم بالحال والحرام. نعم ها ما ادري جاء بعد افرضكم زيد غير ذلك مما جاء نعم - [00:29:31](#)

عن حبيب عن سعيد بن جبير عن ابن فيه ضعف ها سعيد عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قال عمر اقرؤنا ابي واقضانا علي وانا لندع من قول ابي وذلك ان ابي يقول لا ادع شيئا - [00:29:57](#)

سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم. وقد قال الله ما ننسخ من اية او ننسها وقوله نأتي بخير منها او مثلها. ابي يقول لا لندع شيئا سمعته من رسول الله نعم - [00:30:25](#)

يرضى عن الله ومشاو كما ذكرت عندنا ما في عمرو بن علي من وبن ذكرته هم لا ما عندنا عمر ابن علي مهوب عندنا ها هم قال البخاري ها احمد متقدم على البخاري - [00:30:42](#)

ما يمنع ان يروي عنه مباشرة نعم نعم كمل وقوله نأتي بخير منها او مثلها. اي في الحكم بالنسبة الى مصلحة المكلفين كما قال علي ابن كما قال علي ابن ابي طلحة عن ابن عباس نأتي بخير منها يقول خير لكم في - [00:31:37](#)

ها وارفق بكم وقال ابو العالية ما ننسى قد يكون المنسوخ في اول الامر انساب وانفع للمكلفين ثم يؤول الامر الى ان يكون الناسخ في النهاية ارفق بالمكلفين وقد يكون اشد من المنسوخ - [00:32:03](#)

لأنهم في بداية الامر ما الفوا هذا الامر فجاء الامر خفيفا ثم شدد عليهم لما الفوه وارتاحت به نفوسهم نعم وقال ابو العالية ما ننسخ من اية فلا نعمل بها او ننسها اي نرجئها ان نرجئها - [00:32:25](#)

ها عندنا نأتي بها او نظيرها علم الكتب يا ولاد الشيخ ها الشيخ من مطبعة اولاد الشيخ بمصر ايه ليه وحنا حتى مطبعة اولاد الشيخ والاختلاف كبير. ما يلهمك انت - [00:32:46](#)

وصورها انا ولاد الشيخ هم لا لا تأخر بس على الاول طبعه لانها لان المقدمة في الاخر فضائل القرآن وانت عندكم فضل القرآن في الاول نعم وقال السدي نأتي بخير منها او مثلها. يقول نأتي بخير من الذين سخناه - [00:33:19](#)

او مثل الذي تركناه وقال قتادة نأتي بخير منها او مثلها. يقول اية فيها تخفيف فيها رخصة فيها امر فيها نهي وقوله الم تعلم ان الله على كل شيء قادر. الم تعلم ان الله له ملك السماوات والارض. وما - [00:34:00](#)

لكم من دون الله من ولی ولا نصیر يرشد تعالى عباده بهذا الى انه المتصرف في خلقه بما يشاء فله الخلق والامر وهو المتصرف. فكما يخلقهم كما يشاء. ويسعد من يشاء - [00:34:28](#)

ويشقي من يشاء ويصح من يشاء ويمرض من يشاء ويوفق من يشاء ويحصل من يشاء. كذلك يحكم في عباده باديه بما يشاء ايحل ما يشاء ويحرم ما يشاء ويبيح ما يشاء ويحضر ما يشاء وهو الذي يحكم ما - [00:34:51](#)

وهو الذي يحكم ما يريد لا معقب لحكمه ولا يسأل عما يفعل وهم يسألون ويختبر هذا هو هذا التسلیم لامر الله بمثل هذا يكون التسلیم والاستسلام لامر الله. وهذه حقيقة الاسلام - [00:35:16](#)

بخلاف من يرى ان مثل هذه الامور تناقض وتعارف واختلاف ويبينون على ذلك انه ليس من عند الله بل هو من عند غير الله لو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلاف كثيرا وهذا من الاختلاف - [00:35:38](#)

هذا ما يقوله اهل الزيغ نسأل الله العافية تفوهوا بي ورد عليهم ابن الانباري ثم رد عليهم بعده الباقياني وما زال الائمة ينقضون

اقوالهم ويردون عليهم نعم ويختبر عباده وطاعتهم لرسله بالنسخ فيأمر بالشيء لما ينظر مدى استسلامهم - 00:36:01

او اعتراض من يعترض منهم نعم فيأمر بالشيء لما فيه من المصلحة التي يعلمها تعالى ثم ينهى عنه لما يعلمه تعالى. فالطاعة كل الطاعة في امثال امره. واتباع رسله في - 00:36:30

ضيق ما اخبروا وامثال ما امرنا عنه زجروا وفي هذا المقام ردا هذه حقيقة شهادة ان محمدا رسول الله طاعته فيما امر وتصديقه فيما اخبر واجتناب ما عنه نهى وجزر عليه الصلاة والسلام - 00:36:51

وفي هذا المقام رد عظيم وبيان بلية لکفر اليهود وتزييف شبهتهم لعنهم الله في دعوة واستحالة النسخ اما عقلا كما زعمه بعضهم جهلا وكفرا. واما نقا كما تخرصه قارون كما تخرصه اخرون منهم افقراء وافكاء - 00:37:15

قال الامام ابو جعفر ابن جرير رحمة الله فتأويل الاية الم تعلم يا محمد ان لي ملك السماوات والارض وسلطان ملك السماوات والارض وسلطانها دون غيري. احكم فيما وفيما - 00:37:42

بما اشاء وامر فيما فيما بما اشاء وانهى عما اشاء وانسخ وابدل وانغير من احكامي التي احكم بها في عبادي بما اشاء. اذا اشاء واقر فيما ما هشام ثم قال - 00:38:04

بما اشاء ما اشاء اذا اشاء لا لا الثانية واقر فيه ما اشاء. ما اشاء. نعم ثم قال وهذا زيادة من المخطوطة الازهرية ومن تفسير ابن جارية بهذا الزيادة نعم - 00:38:30

ثم قال وهذا الخبر وان كان خطابا من الله تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم. على وجه الخبر عن ماماتي فانه منه جل ثناؤه فانه منه جل ثناؤه تكذيب لليهود - 00:39:00

تكذيب لليهود الذين انكروا نسخ احكام التوراة. وجحدوا نبوة عيسى ومحمد عليهم الصلاة والسلام لمجيئهما بما جاء به من عند الله. بتغيير ما غير الله من حكم التوراة فاخبرهم الله ان له ملك السن له ملك السماوات والارض وسلطانها - 00:39:19

وان الخلق اهل مملكته وطاعته. وعليهم السمع والطاعة لامر ونهيه. وان له امره بما شاء ونهيهم عما يشاء ونسخ ما يشاء واقرارات ما يشاء وان شاء ما يشاء من اقراراته وامر ونهيه. من اقراراته وامر ونهيه - 00:39:46

قلت الذي يحمل اليهود على البحث في مسألة النسخ انما هو الكفر والعناد. فانه ليس في العقل ما يدل على امتناع النسخ في احكام الله تعالى لانه يحكم ما يشاء كما انه يفعل ما يريد. مع ان هل الحكم - 00:40:12

في تزويج اولاد ادم البنين من اخواتهم هل هذا يوجد عاقل ينكره كيف يبقى النوع الانساني بغير هذا وهل يوجد من يزعم استمراره الى الان هذه حقيقة النسخ ولا لا - 00:40:35

هذا حقه بنفسه فلا يوجد من ينكر ثبوته في في عهد ادم عليه السلام ولا يوجد من من يزعم استمراره نعم لانه يحكم ما يشاء كما انه يفعل ما يريد. مع انه قد وقع ذلك في كتبه المتقدمة - 00:41:00

طائعيه الماضية كما احل لادم تزويج بناته من بنيه. ثم حرم ذلك. وكما اباح لنوح كما وكما ما اباح لنوح بعد خروجه من السفينة اكل جميع الحيوانات ثم نسخ ثم نسخ - 00:41:24

حل بعضها وكان نكاح الاخرين مباحا لاسرائيل وبنيه وقد حرم ذلك في شريعة التوراة وقد حرم ذلك في شريعة التوراة وما بعدها وامر ابراهيم عليه السلام بذبح ولده ثم نسخ ثم نسخ قبل الفعل - 00:41:46

وامر جمهوربني اسرائيل بقتل من عبد العجل منهم. ثم رفع عنهم القتل كي لا تأصلهم القتل وأشياء كثيرة يطول ذكرها. وهم يعترفون بذلك ويصدقون عنه. وما يجاب به عن هذه الاadle - 00:42:09

باجوبة لفظية فلا يصرف الدالة فلا يصرف الدالة في المعنى اذ هو المقصود كما في كتب كما في من كتبهم مشهورة من البشارة بمحمد صلی الله عليه وسلم والامر باتباعه فانه يفيد وجوب - 00:42:31

ومتابعته عليه الصلاة والسلام. وانه لا يقبل عمل الا على شريعته. اللهم صل. وسواء ان الشرائع المتقدمة مغيبة مغييات الى بعنته عليه السلام. فلا يسمى ذلك نسخا كقوله. ثم اتموا الصيام الى الليل. وقيل - 00:42:51

انها مخلصة حكم اخذ الجزية اذا نزل عيسى يرفع الحكم لكن لا يسمى نسخ لانه مغيأ الى هذه الغاية والنسخ انتهى بموته عليه الصلاة والسلام ما في نسخ لان النسخ من خصائص النصوص - [00:43:16](#)

من خصائص النصوص ولا يدخل فيه الاجتهاد والنصوص انقطعت الموت عليه الصلاة والسلام فيقال ان هذا الحكم مغيى الى نزول عيسى في نصه عليه الصلاة والسلام. يقول وما يجاب به عن هذه الاadle - [00:43:42](#)

باجوبة لفظية فلا يصرف الدلالة في المعنى اذ هو المقصود كما في كتبهم مشهورا من البشارة بمحمد صلى الله عليه وسلم الامر باتباعه فانه يفيد وجوب متابعته عليه الصلاة والسلام. ثم اجاءوا باجوبة لفظية وقالوا انه نبي للعرب - [00:44:01](#) وليس بنبي لنا وجدوا ما في التوراة وكتموه لكن الله فضحهم واخراهم ونبوته للثقلين عموم نبوته عليه الصلاة والسلام ورسالته الى الجن والانس هذا ثبت بالادلة القطعية التي لا تقبل مثل كلامهم اللفظي - [00:44:29](#)

فالكلام على المعاني نعم وسواء قيل ان الشرائع المتقدمة مغية الى بعثته عليه السلام فلا يسمى ذلك نسخا كقوله ثم اتموا الصيام الى الليل. وقيل انها مطلقة وان شريعة محمد - [00:44:58](#)

صلى الله عليه وسلم نسختها على كل تقدير فوجوب متابعته متعين. لانه جاء بكتاب هو اخر الكتب عهدا بالله تبارك وتعالى تعالى في هذا المقام بين تعالى جواز النسخ ردا على اليهود عليهم لعنة الله. حيث قال تعالى الم تعلم ان - [00:45:21](#)

الله على كل شيء قدير. الم تعلم ان الله له ملك السماوات والارض. الاية فكما ان له الملك فكما ان له الملك بلا منازع فكذلك له الحكم بما يشاء. الا له الخلق والامر. وقرأ في سورة ال عمران التي نزل - [00:45:46](#)

خطابا مع اهل الكتاب وقوع النسخ في قوله تعالى كل الطعام كان حلا لبني اسرائيل الا ما حرم اسرائيل وعلى نفسه الاية كما سيأتي تفسيرها والمسلمون كلهم واقرا تحريم ما حرم على نفسه - [00:46:10](#)

فنسخ نسخت الاباحة نعم كما سيأتي تفسيرها والمسلمون كلهم متفقون على جواز النسخ في احكام الله تعالى لما له في ذلك من الحكمة البالغة. وكلهم قال بوقوعه يعني كلهم يعني من من العلماء الذين يعتقدوا بقولهم - [00:46:38](#)

واما الذين لا عبرة بهم ولا يلتفت الى اقوالهم في مواضع الاختلاف والاتفاق فهولاء لا عبرة بهم نعم وقال ابو مسلم الاصبهاني المفسر لم يقع شيء لم يقع لم يقع شيء من ذلك في القرآن. يعني انكر النسخ - [00:47:06](#)

نعم وقوله ضعيف مردود مرزوق قد تعسف في الاجوبة عما وقع من النسخ. فمن ذلك قضية العدة باربعة اشهر باربعة اشهر وعشرين بعد الحول لم يجب على ذلك بكلام مقبول - [00:47:33](#)

وقضية تحويل القبلة الى الكعبة عن بيت المقدس لم يجب بشيء. ومن ذلك نسخ مصادرة المسلمين لعشرة من الكفرة الى مصابرات الاثنين ومن ذلك نسخ وجوب الصدقة قبل مناجاة الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:47:53](#)

وغير ذلك والله اعلم المشكلة ان بعض الناس يتحمس ويزيد وقد يكون قصده حسن قصده قد يكون قصده الدفاع عن القرآن ونافي الاختلاف عنه قد يكون هذا قصد من بعضهم - [00:48:14](#)

لكن يحمله قصده وان كان حسنا على مخالفه القطع من القرآن قبل اربعين سنة اعلم بعذ اليهود برائتهم من دم عيسى عليه السلام فكتب بعض الكتاب من المسلمين هذا الكلام غير صحيح بل قاتلوا - [00:48:40](#)

ليوجد الشحنة بين اليهود والنصارى لكن غفل عما في القرآن وما قاتلوا وما وصلبوا هذا اذا لم يكن العلم مبني على نصوص وعلم راسخ انما هو مجرد ثقافة والتماس كلام من - [00:49:12](#)

من اقوال المعاصرين ومن الكتب التي لا تعتمد على الكتاب والسنّة ما يسمى من يسمون مثقفين ليس عندهم من العلم الشرعي المبني على الكتاب والسنّة الا مجرد الكلام وصفصفة الكلام - [00:49:37](#)

وتزويفه او لا يقع منهم مثل هذا لكن العبرة بالرسوخ في العلم المبني على الكتاب والسنّة وهذا الذي ينفع في اوقات الفتنة والمحن واما الزبد يذهب جفاء هذه التقاوفات ما تجد منها شيء عندما تقع في مشكلة او معضلة او - [00:49:57](#)

سواء كانت فردية او جماعية نعم قوله تعالى ام تريدون ان تسألوا رسولكم كما سئل موسى من قبل. ومن يتبدل الكفر بالایمان فقد

ضل سواء السبيل نهى الله تعالى المؤمنين في هذه الآية الكريمة - 00:50:25

عن كثرة سؤال النبي صلى الله عليه وسلم عن الأشياء قبل كونها. كما قال تعالى إبها الذين امنوا لا تسألو لا تسألو عن اشياء ان تبد لكم تسؤكم. وان تسألو - 00:50:52

وعنها حين ينزل القرآن تبدى لكم اي وان تسألو عن تفصيلها بعد نزولها لكم ولا تسألو عن الشيء قبل كونه. فلعله ان يحرم من اجل تلك المسألة ولهذا جاء في الصحيحين ان اعظم - 00:51:12

والله العلم عند الصحيحين وشنو التخريج صحيح يعني في البخاري ومسلم ها على كل حال الصحيحين تكفي نعم بهذا جاء في الصحيحين ان اعظم المسلمين جرما من سأله عن شيء لم يحرم فحرم من اجل مسأله - 00:51:36

يطرق بعض اهل العلم في الصحيح ويقصد الجنس جنس الصحيح فيشمل البخاري ومسلم نعم ولما سأله رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل يجد مع امرأته رجلا فان تكلم تكلم بامر عظيم. وان سكت سكت عن مثل ذلك - 00:52:03

فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم المسائل وعابها ثم انزل حكم الملاع ثم انزل حكم الملاعنة ولهذا ثبت في الصحيح ما انزل الله وعندك ما انزل الله - 00:52:28

ثم انزل الله حكم الملاحة. ثم انزل الله حكم الملاعنة. ولهذا ثبت في الصحيحين من حديث المغيرة بن شعبة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ينهى عن قبيل وقال واصحة المال وكثرة السؤال - 00:52:47

وفي صحيح مسلم ذروني ما تركتكم فانما هلك من كان قبلكم من كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على انبائهم. فاذا امرتكم بامر فاتوا منه ما استطعتم - 00:53:08

وان نهيتكم عن شيء فاجتنبوا وهذا مقتضى مشترط بالاستطاعة لانه قد يكون في الاوامر ما يشق او لا يستطيع بعض المكلفين ولا يوجد امر يشق على الجميع الذي لا يستطيع معفو عنه - 00:53:27

فاتوا منه ما استطعتم لكن النهي والترك ما يعجز عنه احد ما يعجز عنه احد الا من اشرب حب المعصية الذي يزعم انه لا يستطيع ان يترك والا يلزم بدون تردد وبدون ثنية - 00:53:53

ولذا يقرر جمهور اهل العلم ان اجتناب المحظور مقدم على ترك المأمور قناب المحظور مقدم لان ما في ثنية فاجتنبوا والمأمور مقتضى بالاستطاعة وهو اخف هذا قول الجمهور استدلوا بهذا الحديث - 00:54:13

شيخ الاسلام وقال بقوله بعض العلماء يقولون لا فعل المأمور اولى واقوى من ترك المحظور لان معصية ادم ترك مأمور معصية ابليس ترك مأمور ومعصية ادم فعل محظور لكن في الجملة - 00:54:38

ال الحديث يدل على ان ترك المحظور اولى واقوى من فعل المأمور وهذا عند التعارض وفي تفصيل المسألة لا يحكم بحكم عام مضطرب وبعض المأمورات اقوى من كثير من المحظورات - 00:55:06

والاصل في المسألة ان المحظور تركه آآ اولى من قال للمحظور المأمور المعارض ولذا يقولون يقول العلماء درء المفاسد مقدم على جلب المصالح نعم وهذا انا قاله بعدما اخبرهم ان الله كتب عليهم الحج. وقال رجل اكل عام يا رسول الله - 00:55:29

سكت عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثا. ثم قال عليه السلام لا ولو قلت نعم لوجبت. ولو وجبت لما استطعتم ثم قال ذروني ما تركتكم. الحديث وهكذا قال انس بن مالك نهينا ان - 00:56:01

نسأل يعني الجواب ما جاء الا بعد ثلاث مم يعني وهكذا قال انس ما هو الاشكال هنا فسكت عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثا يعني مارد عليه الا بعد ثلاث - 00:56:21

فسكت عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني حتى كرر عليه السؤال ثلاث مرات نعم وهكذا قال انس بن مالك نهينا ان نسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن شيء - 00:56:45

فكان يعجبنا ان يأتي الرجل من اهل الbadiaة فيسأله ونحن نسمع وقال الحافظ ابوي على الموسق الموصل في مسنده اخبرنا ابو كريب قال حدثنا اسحاق بن سليمان عن ابي سنان عن البراء بن عازل قال ان كان ليأتي علي السنة ان كان لا يأتي علي -

هي السنة اريد ان اسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الشيء فانهيب منه. وان كنا لنتمنى الاعراب وقال البزار حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا ابن فضيل عن عطاء ابن السائب عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس قال - 00:57:33 ما رأيت قوما خيرا من اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم. ما سأله الا عن ثنتي عشرة مسألة كلها في القرآن يسألونك عن الخمر والميسر. يسألونك عن الشهر الحرام. ويسألونك عن اليتامي - 00:57:57

يعني هذا واباهه يعني التحديد بستي عشرة مسألة لأن المنصوص عليها في القرآن واما اسئلتهم خارج القرآن وجاءت اجوبة السنة فكثيرة نعم وقوله تعالى ام تريدون ان تسألوا رسولكم كما سئل موسى من قبل - 00:58:18

اي بل تريدون او هي على بابها في الاستفهام وهو انكار وهو يعم المؤمنين والكافرين فانه عليه الصلاة والسلام رسول الله الى الجميع. كما قال الله تعالى يسألك اهل الكتاب ان تنزل - 00:58:41

عليهم كتابا من السماء. فقد سأله موسى اكبر من ذلك. فقالوا ارنا الله جهره. فأخذت هم الصاعقة بظلمهم قال محمد بن اسحاق حدثني محمد بن ابي محمد عن عكرمة او سعيد عن ابن عباس قال قال رافع ابنه - 00:59:01

تريملة او وهب ابن او وهب ابن زيد قوة اوه بابن زيد يا محمد اه يا محمد ائتنا بكتاب تنزله علينا من السماء نقرأه وفجر لنا انهارا تبعك ونصدقك فانزل الله من قولهم ام تريدون ان تسألوا رسولكم كما سئل موسى من قبل - 00:59:27

ومن يتبدل الكفر بالايمان فقد ضل سواء السبيل وقال ابو جعفر الرازي عن الربيع بن انس عن ابي العالية في قوله تعالى ام تريدون ان تسألوا رسولكم كما سئل موسى من قبل - 01:00:08

قال قال رجل يا رسول الله لو كانت كفارتنا كفارةبني اسرائيل. فقال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم لا نبغيها ثلاثا ما اعطيكم الله خير ما اعطيبني اسرائيل كانت بنو اسرائيل اذا اصاب احد - 01:00:27

اذا اصاب احدهم الخطيئة وجدها مكتوبة على بابه. وكفارتها وجدها مكتوبة على بابه وكفارتها فان كفرها كانت له خزيا في الدنيا. وان لم يكفرها كانت له خزيا في الاخرة فما اعطيكم الله خير ما اعطيبني اسرائيل - 01:00:51

قال ومن يعمل سوءا او يظلم نفسه ثم يستغفر الله. يجد الله غفورا رحيمه وقال مستور مستور الذنب بينه وبين ربه فان تاب تاب الله عليه خلاف الفظيحة التي تحصل لبني اسرائيل نسأل الله على ابوابهم تكتب الخطيئة - 01:01:19

وقال الصلوات الخمس من الجمعة الى ومن الجمعة الى الجمعة. ومن الجمعة الى الجمعة كفارات لما بينهن. وقال من هم بسيئة فلم يعملها لم تكتب عليه. وان عملها كتبت سيئة واحدة. ومن هم بحسنة فلم يعملها كتبت - 01:01:43

له حسنة واحدة وانتم كتبت له حسنة واحدة. وان عملها كتبت له عشر امثالها ولا يهلك على الله الا هالك فانزل الله يقول اهل العلم خاب من زادت احاده او رجحت احاده على عشراته - 01:02:11

الله يعافينا فانزل الله ام تريدون ان تسألوا رسولكم كما سئل موسى من قبل. وقال مجاهد ام تريدين دون ان تسألوا رسولكم كما سئل موسى من قبل ان يريهم الله جهره - 01:02:38

قال سأله قريش مهمنا صلى الله عليه وسلم ان يجعل لهم الصفا ذهبا؟ قال نعم وهو لكم كالمائدة لبني اسرائيل ان كفترتكم فابوا ورجعوا. وعن السدي وقتادة نحو هذا والله اعلم. يعني مقرونة بالوعيد الذي نزل علىبني اسرائيل - 01:02:58

لو نزلت المائدة تمام تمام الخاص به لا هو الاصل السؤال المأمور به فاسأله اهل الذكر هذا لا شك انه لطلب التوصل الى الحق فيما يتعلق بالعبادات ومعاملات وغيرها اما سؤال التعنت هذا ام مفروغ منه - 01:03:24

للنبي عليه الصلاة والسلام ولغيره لكن في وقت التنزيل قد يكون السؤال عن حكم ما ترك نسيانا من الله جل وعلا ولا غفلة وانما ترك تخفيف على الناس ثم يسأل من يسأل - 01:03:55

فيمنع بسببه فيكون داخل في الوعيد السابق نعم والمراد ان الله ذم من سأله الرسول صلى الله عليه وسلم عن شيء على وجه التعنت والاقتراح كما سأله بنو اسرائيل موسى عليه السلام تعنتا وتكذيبا وعنادا. قال الله تعالى ومن يتبدل - 01:04:13

كفر بالآيمان اي ومن يشتري الكفر بالآيمان. فقد ضل سوء السبيل. اي فقد خرج عن الطريق المستقيم الى الجهل والضلالة. وهكذا حال الذين عدلوا عن تصديق الانبياء واتباعهم والانقياد لهم الى مخالفتهم وتكذيبهم والاقتراح عليهم بالاسئلة التي لا يحتاجون اليها.
على - 01:04:39

وجه التعتن والكفر كما قال تعالى الم تر ان الذين بدلو نعمة الله كفرا واحلوا قومهم دار البوار جهنم يصلونها وبئس القرار وقال ابو العالية يتبدل الشدة بالرخاء اللهم صلي على محمد - 01:05:08